﴿ الباب الثامن عشر ﴾

(فى أن الشخص لا يستغنى عن الصبر لا فى المصيبة ولا فى غيرها)

اعلم رحمك الله أن الشخص البالغ العاقل المسلم ما دام فى دار التكليف والاقلام جارية عليه ، لا يستغنى عن الصبر فى حالة من الأحوال ، فانه بين أمر يجب عليه امتثاله والصبر لا بد له منه قولا وفعلا ، و بين نهى يجب عليه اجتنابه وتركه والصبر لا بد له منه ، و بين قضاء وقد يجب عليه الصبر فيهما ، و بين نعمة يجب عليه شكر المنعم عليها والصبر عليه ، واذا كانت هذه الاحوال لا تفارقه فالصبر لازم له الى الممات ، فان قيل النعم يجب الصبر عليها ؟ قيل نعم : لانها من الابتلاء كما قال تعالى :(فاما الانسان اذا ما ابتلاه ربه فأكرمه ونعمه فيقول ربى أكرمن) وقال تعالى : (وانبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم) وفى الآية الأخرى : (وأما اذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه فيقول ربى أهانن كلا) أى ليس الأمر كذلك ، وانما الله تعالى يبتلى عباده بالغنى والفقر ، فينظر من هو المجاهد الشاكر الصابر على ما ابتلاه به كما يبتلى عباده بالمصائب والاسقام تطهيراً لهم من الذنوب والآثام .

﴿ فصل ﴾

و يحتاج العبد الى الصبر فى ثلاثة أحوال (أحدها) قبل الشروع فى العبادات بتصحيح النية والاخلاص ، وعقد العزم على توفية المأمور به وتجنب دواعى الرياء والسمعة (والحالة الثانية) الصبر حال العمل فيلازم الصبر عند دواعى التقصير فيه والتفريط و يلازم على استصحاب ذكر النية وحضور القلب بين يدى المعبود ، وهو محتاج الى الصبر فى توفية أركانها وشروطها وواجباتها وسننها (والحالة الثالثة) الصبر بعد الفراغ من العمل فيحذر من الاتيان بما يبطله كما قال تعالى: (لا تبطلوا صدقاتكم

بالمن والاذى) فالصبر على محافظتها بعد الفراغ من أنفع ما للعبد. هذا معنى ماذكره شيخ الاسلام ابن تيمية . وقال العلامة ابن القيم : وكل ما يلقى العبد فى هذه الدار لايخلو من نوعين (أحدهما) موافق هواه ومراده (والثانى) يخالفه ، وهو محتاج الى الصبر فى كل منهما ، أما النوع الموافق لغرضه فكالصحة والسلامة والجاه والمال وأنواع الملاذ المباحة وهو أحوج شئ الى الصبر فيها من وجوه (أحدها) أن لايركن اليها ولا يغتر بها ولايحمله عليه البطر والاشر والفرح المذموم الذى لايحب الله أهله (الثانى) أن لا ينهمك فى نيلها ولا يبالغ فى استقصائها فانها تنقلب الى اضدادها فمن يبالغ فى الأكل والشرب والجماع انقلب ذلك ضده وحرم الأكل والشرب والجماع (الثالث) أن يصبر على اداء حق الله فيها ولا يضيعه فيسلبها *(الرابع) أن يصبر عن صرفها فى الحرام فلا يمكن نفسه من كل ماتريده منها توقعه فى الحرام ، فاذا احترز أو قعته فى المكروه ، ولايصبر على السراء الا الصديقون . قال بعض السلف : البلاء يصبر عليه المؤمن والكافر ولا يصبر على العافية الا صديق

واما النوع الثانى، فاما الطاعة فالعبد يحتاج الى الصبر عليها لأن النفس بطبعها تنفر عن كثير من العبادات الامن وفقه الله ، وتبين ذلك بالصلاة طبع النفس فيها الكسل وايثار الراحة ،والزكاة فطبع النفس فيها الشح والبخل ، وأما الصوم فطبع النفس بمحبة الفطر وعدم الجوع ، وعلى هذا فقس ، فهو محتاج الى الصبر فى جميع ذلك والله أعلم .ومن هذا الباب قول عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه : ابتلينا بالضراء فصبرنا وابتلينا بالسراء فلم نصبر *

﴿ فصل ﴾

وانما كان الصبر على السراء شديد مشق على النفس لأنه مقرون بالقدرة على ما تشتهيه النفس وتميل اليه ،لان الجائع عند عدم الطعام أقدر منه على الصبر عند حضوره ،وكذلك الشبق عند غير المرأة اصبر منه عند حضورها ،وكذلك العطشان

الشديد العطش عند عدم الماء اصبر منه عند وجوده *

﴿ فصل ﴾

وقد حذر الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين فى كتابه العزيز من فتنة المال ومن فتنة الازواج ومن فتنة الاولاد فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله) . وقال تعالى : (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) . وقال تعالى :(يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم) وليس المراد من هذه العداوة مايفهمه كثير من الناس انها عداوة البغضاء والمجادلة ، بل عداوة المحبة الصادة الآباء عن الهجرة والجهاد وتعليم العلم وغير ذلك من أعمال البر ، هذا معنى ماذكره العلامة ابن القيم . فالمقصود أنه من صبر فى السراء عن المعصية فقد أمن فتنة المال فانه قادر على فعل المعصية و بذل المال ، فلهذا كان له الثواب الجزيل ، والفضل العظيم وكذلك من صبر على تربية الاولاد وأذى بعض الزوجات كان له الدرجات العاليات فانه ليس كل زوجة وولد منهم إذا .قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم » فان من هنا للتبعيض باتفاق الناس ، والمعنى إن من الأزواج والأولاد عدواً ليس المراد إن كل زوج وولد عدو فان هذا ليس هو مدلول اللفظ وهو باطل فى نفسه فانه سبحانه وتعالى قد قال عن عباد الرحمن انهم يقولون . « ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين » . فسألوا الله أن يهب لهم من أزواجهم وأولادهم قرة أعين ، فلو كان كل زوج وولد عدواً لم يكن فيهم قرة أعين فإن العدو لا يكون قرة عين بل سخنة عين . وأيضاً فانه من المعلوم أن إسماعيل و إسحاق ابنى إبراهيم ويحيى بن زكريا وأمثالهم ليسوا أعداء ، وقول من قال : إنها زائدة غلط لوجوه . أحدها إن مذهب سيبويه وجمهور أئمة النحاة إنها لا تزاد فى الاثبات وانما تزاد فى النفى تحقيقاً لعموم النفى لقوله تعالى : « وما من إله إلا الله . وما من إله

إلا إله واحد . وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها » ونحو ذلك فانه لولا من لكان الكلام ظاهراً فى العموم فانه يجوز أن يقول ، مارأيت رجلا بل رأيت رجلين. فاذا أدخلت من قلت : مارأيت من رجل كان نصا فى العموم . فلا يجوز أن يقال : مارأيت من رجل بل رجلين . مع أن النكرة فى سياق النفى للعموم مطلقا ، لكن قد يكون نصاً وقد يكون ظاهراً ، فاذا كانت ظاهراً احتملت فنى الواحد من الجنس بخلاف النص وهذا الموضع اثبات لا نفى فلا تزاد فيه * الثانى إن من جوز زيادتها فى الاثبات كالأخفش لايجوزه إلا اذا كان فى الكلام ما يدل عليه وإلا فلو قال قائل : إن من هؤلاء القوم مسلمين ، وأراد ان جميعهم مسلمون لم يجز ذلك بالاتفاق * الثالث ، إذا قيل بزيادتها كان المعنى باطلا * الرابع ، الزيادة على خلاف الأصل فلا يجوز ادعاءها بغير دليل . انتهى كلامه . وهذه فائدة عارضة ذكرتها على سبيل التنبيه لوقوع ناس كثير فيها . والمقصود إن العبد لا يستغنى عن الصبر فى حالة من الاحوال ، ويكفى من فضل الصبر ان الله تعالى وصف نفسه به كما فى حديث أبى موسى أن النبى ﷺ قال : « ليس أحد أو ليس شىء أصبر على أذى أسمعه من الله تعالى إنهم يدعون له ولداً و إنه ليعافيهم ويرزقهم » رواه البخارى . قال القرطبى فى تفسيره : وصف الله تعالى بالصبر إنما هو بمعنى الحلم ؛ ومعنى وصفه تعالى بالحلم هو تأخير العقوبة عن المستحقين لها ، ووصفه تعالى بالصبر لم يرد فى التنزيل ، وانما ورد فى الحديث ، وتأوله أهل السنة على تأويل الحلم قاله ابن فورك انتهى كلامه . وذكر عند قوله تعالى . « ياأيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة » قلت وقد جاء فى أسمائه الحسنى الصبور . وجاء فى أسمائه الحليم فلو كان الصبور بمعنى الحليم كان الاسمين الشريفين مترادفين والاصل فى الاسماء التغاير والله أعلم *